



جمعية
البر الخيرية بالقريات
Albir Charity
Qurayyat

آلية التأكد من استحقاق المستفيدين

- تمت الموافقة على تحديث آلية التأكد من استحقاق المستفيدين بقرار مجلس الإدارة رقم 5/23 وبتاريخ 1/5/1445 هـ الموافق 15/11/2023 م
- تمت الموافقة على تحديث آلية التأكد من استحقاق المستفيدين بقرار مجلس الإدارة رقم 8/24 وبتاريخ 24/6/1446 هـ الموافق 25/12/2024 م
- يعمل بها بداية من 2025/1/1 م





آلية التأكد من استحقاق المستفيدين

أولاً : شروط وإجراءات التسجيل في الجمعية

- يتم تسجيل المستفيدين من خدمات الجمعية وفق الشروط التالية:
- 1- أن يكون السكن الحالي ضمن نطاق عمل الجمعية.
 - 2 - أن يعول المتقدم أسرة ويستثنى من ذلك الأرملة أو الرجل المنقطع لوحده بحيث تجاوز العمر ٥٠ عاماً وليس لديه من يعوله.
 - 3- التسجيل الالكتروني ثم التحقق من الاستحقاق ومن ثم زيارة الباحث ميدانياً لدراسة الحالة وعرضها على اللجنة .
 - 4- لا يتم تسجيل الأسرة إذا كان رب الأسرة على رأس العمل.
 - 5- يجب أن يكون عمر المتقدم (40) عاماً وأكثر للذكور فقط، ويستثنى من ذلك لمن يثبت عجزه عن العمل بموجب تقرير طبي أو قرار من لجنة الإدارة التنفيذية.

ثانياً: يتم دراسة الحالات وتصنيف المستفيدين وفق جدول الفئات التالية :-

الفئة	الايضاح
فئة أ	الأسر أشد حاجة والتي لا يزيد صافي الدخل الشهري للفرد عن 350 ريال
فئة ب	وهي الأسر التي يكون صافي الدخل الشهري للفرد من 351 الى 550 ريال
فئة ج	وهي الأسر التي يكون صافي الدخل الشهري للفرد من 551 الى 750 ريال
فئة د	وهي الأسر التي يكون صافي الدخل الشهري للفرد من 751 الى 1000 ريال
غير مستحقة	وهي الأسر التي يكون صافي الدخل الشهري للفرد أكبر من 1000 ريال

- ملاحظة :- يرفع للجنة الادارة التنفيذية طلبات الاستثناء لمن كان نصيب الفرد لديهم من (1000 الى 1500) ريال بعد دراسة الحالة من قبل ادارة الخدمة المجتمعية ويكون قرار اللجنة التنفيذية نافذاً.

ثالثاً : آلية احتساب دخل المستفيد :

- 5- يتم إدخال رقم هوية المتقدم عبر نظام الضمان الاجتماعي لمعرفة قيمة الدخل او يطلب مشهد بتاريخ حديث.
- 6- يتم خصم قيمة الإيجار والكهرباء من إجمالي دخل المتقدم للحصول على صافي الدخل (شرط ألا يزيد الخصم عن 1000 ريال) .



7- يحسب صافي الدخل ويصنف في جدول الفئات المعتمد.

رابعاً : تحديد دخل المستفيد بالمعادلة الآتية:

دخل الفرد = إجمالي دخل الأسرة (دخل المستفيد + دخل التابعين) – متوسط الإيجار وفاتورة الكهرباء بمبلغ 1000 ريال / عدد أفراد الأسرة

خامساً : المستندات المطلوبة للتقديم على الجمعية (المستندات الأولية عند تقديم الطلب) :

- 1 - صورة السجل المدني للعائلة
- 2- صورة الهوية الوطنية
- 3- أصل آخر فاتورة كهرباء
- 4- صورة من عقد الإيجار الإلكتروني
- 5- صك المنزل أو عقد الإيجار أو العنوان الوطني
- 6- صورة شهادة بمصادر الدخل للأسرة (التقاعد والتأمينات و الضمان وغيرها ...) بتواريخ حديثة لا تتجاوز ٦ أشهر
- 7- رقم الحساب البنكي مصدق من البنك أو من تطبيق مباشر الافراد موضح فيه اسم المستفيد والايبان
- 8- برنت أبشر للزوجة.

تسجل الأرملة أو الرجل المنقطع الذي ليس لديهم أبناء فقط(إضافة إلى المستندات الأولية):

- 1- إثبات عدم الزواج أو العمل
- 2- أن لا يقل العمر عن 50 عام .

للمطلقة (إضافة إلى المستندات الأولية):

- 1- صورة صك الطلاق مع الأصل للمطابقة.
- 2- صورة صك الحضانة.
- 3- إثبات عدم الزواج أو العمل.
- 4- إثبات استقلالية السكن و يستثنى من تسكن مع أهلها وأهلها من مستفيدي الضمان أو مستفيدي الجمعية.
- 5- صك النفقة.
- 6- إثبات الضمان الاجتماعي وحساب المواطن.